

ان اللجنة الدستورية الموقته

بناء على الفصل 103 من الدستور

وبناء على الظهير المؤرخ بـ 22 ذي الحجة 1382 الموافق 16 ماي 1963 المتعلق بالغرفة

الدستورية لا سيما الفصل 33 منه

وبناء على الظهير المؤرخ بـ 22 ذي القعدة 1382 الموافق 17 ابريل 1963 المتعلق بانتخاب

النواب

ونظرا للعريضة المقدمة من طرف السيد المسعودي اديس الساكن بزنقة الخليفة رقم 73 ازرو

المرشح بالدائرة الانتخابية ازرو اقليم مكناس تلك العريضة المسجلة بكتابة الغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى

بتاريخ 31 ماي 1963 والتي تلتصق من الغرفة المذكورة البت في سير العمليات الانتخابية التي اجريت

في 17 ماي 1963 بالدائرة الانتخابية ازرو لتعيين نائب

بعد الاستماع الى المقرر في تقريره

وحيث انه بمقتضى الفصلين 22 - الفقرة الثانية - و 24 الفقرة الثالثة من الظهير التنظيمي

للغرفة الدستورية المشار له اعلاه ، يجب ان يضيف الطالب الى عريضته المستندات التي يراها كفيلا

بتدعيم اسباب البطلان ، وان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفض دون سابق تحقيق العرائض التي لا تحتوي

الا على اعتراضات يظهر جليا انه ليس من شأنها ان يكون لها تاثير على نتائج الانتخاب

وحيث ان العريضة التي قدمها السيد المسعودي اديس لم تعزز باى مستند من شأنه

ان تعضد اسباب الطعن التي ذكرها فكانت بذلك مخلة بالقتضيات المشار اليها اعلاه

من اجله

قررت مايلي :

اولا - رفض عريضة السيد المسعودي اديس المشار اليه اعلاه

ثانيا - تبليغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 18 صفر 1383 الموافق 11 يوليوز 1963 عن اللجنة الدستورية

الموقته المتركبة من السيد عبد الرحمن الشفشاوني بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن

الكتاني ، احمد الزفاري ، حماد العراقي بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد محمد

الغني العمومي

الرئيس
عبد الرحمن الشفشاوني

المقرر
محمد الغني العمومي

الكاظم
محمد الغني العمومي

رئيس الغرفة الاولى

عبد الرحمن الشفشاوني

محمد الغني العمومي